

من وزيرة المالية

إلى

N° 107

26/01/2024

الموضوع : طلب توضيحات حول أحكام الفصل 65 من قانون المالية لسنة 2023
المرجع : مكتوبكم الوارد علينا بتاريخ 21 ديسمبر 2023

تبعاً لمكتوبكم المشار إليه بالمرجع أعلاه والذي ذكرتم بمقتضاه أنكم تمثلون حرفانكم بموجب توكيل تتعلّق بفتح معرّفات جبائية وتكوين شركات وإسداء خدمات إدارية وتمثيلهم لدى الإدارات العمومية والخاصة وطلبتكم معرفة مدى خضوع هذه التوكيل وجوبا لإجراء التسجيل، أتشرف بإعلامكم بأنه طبقاً لأحكام الفصل 65 من قانون المالية لسنة 2023 يشمل إجراء التسجيل الوجوبي التوكيل المتضمّنة لعمليات نقل بمقابل أو دون مقابل للعقارات أو الأصول تجارية أو وسائل النقل أو العمليات التي لها مساس بالوضعية القانونية للعقارات أو الأصول تجارية أو التوكيل المتضمّنة لعمليات التصرف في الحسابات المالية بين أو لفائدة الأشخاص المعنويين أو تلك المتضمّنة لعمليات سحب أموال لدى المؤسسات المالية من قبل الأشخاص المعنويين.

وعلى أساس ذلك تكون غير خاضعة وجوبا لإجراء التسجيل خاصة التوكيل المتعلقة بالتمثيلات أمام الجهات الإدارية أو المتعلقة باستخراج وثائق إدارية.

هذا ولمزيد التوضيح يمكنكم الرجوع إلى المذكرة العامة عدد 2 لسنة 2023 حول الموضوع المتوفرة بالموقع الإلكتروني لوزارة المالية www.impots.finances.gov.tn

وتقبلوا فائق عبارات التقدير.

والسلام

عن وزيرة المالية وبتفويض منها

بسمه العزيمه
تتكرات و التشرين العبائي
بشمسي المشعلالي